الأمم المتحدة

A/C.6/72/SR.6

الجمعية العامة

الدورة الثانية والسبعون

Distr.: General
31 October 2017
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة السادسة

محضر موجز للجلسة السادسة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد غفور . . . . . (سنغافورة)

ثم: السيدة مكدوغال . . . . . (أستراليا)

المحتويات

البند ٨٤ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (*تابع*)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

17-17561 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠:١٠.

البند ٨٤ من جدول الأعمال: سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي (*تابع*) (A/72/86 و A/72/268)

١ - **السيد تانغ** (سنغافورة): قال إن بلده طالما كان مناصراً قوياً لسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وفي ما يتعلق بالموضوع الفرعي للمناقشة في الدورة الحالية (سبل ووسائل زيادة نشر القانون الدولي لتعزيز سيادة القانون)، يقرّ وفد بلده بالدور المهم الذي يؤديه مكتب الشؤون القانونية. وفي هذا الصدد، يوفر برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه منبراً رئيسياً لنشر القانون الدولي. وتشارك سنغافورة في هذا العمل المهم بوصفها عضواً في اللجنة الاستشارية للبرنامج.

٢ - وأضاف أن برنامج سنغافورة للتعاون، وهو المنبر الرئيسي لتقديم المساعدة التقنية في البلد، ينفّذ برامج لبناء القدرات في مجال القانون الدولي منذ عام ٢٠٠٦. وأنشئت مجموعة مكرسة بعنوان ”القانون والقضاء“ ضمن البرامج المشمولة بالخطة العادية للبرنامج للتركيز على هذه المسائل. والخطط جارية لمباشرة برنامج تدريبي آخر في مجال القانون الدولي في عام ٢٠١٨، وسيُعلن عن مزيد من التفاصيل بشأنه في حدث جانبي بشأن سيادة القانون ستنظّمه سنغافورة على هامش أسبوع القانون الدولي. وبيّن أن سنغافورة تعمل عن كثب مع الأوساط الأكاديمية ومراكز الفكر في تنفيذ برامجها التدريبية.

٣ - وذكر أن مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي توفر منبراً ممتازاً لنشر وتلقّي المعلومات عن القانون الدولي بطريقة سريعة وفعالة من حيث التكلفة عبر الإنترنت. وتؤيد سنغافورة بقاء المكتبة وزيادة تطويرها.

٤ - وأضاف أن وفد بلده يعيد تأكيد أهمية تسجيل المعاهدات ونشرها. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، ووفقاً لالتزام الدول الأعضاء بموجب المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة بإذكاء الوعي العام بالاتفاقات الدولية المبرمة بين الدول الأعضاء، سجّلت سنغافورة وإندونيسيا معاً المعاهدة المبرمة بين جمهورية سنغافورة وجمهورية إندونيسيا لترسيم حدود البحار الإقليمية للبلدين في الجزء الشرقي من مضيق سنغافورة.

٥ - وقال إن حكومته تؤيد الجهود التي يبذلها الأمين العام لجعل المساعدة التي تقدّمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون أكثر فعالية واتساقاً. وكما جاء في تقرير الأمين العام (A/72/268)، تتضمن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ جوانب مهمة تتعلق بسيادة القانون على نطاق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ ١٧. ولذلك، ثمة حاجة إلى ضمان الاتساق وتجنب الازدواجية حتى وتسعى المنظمة إلى تحقيق المزيد لدعم تنفيذ عناصر سيادة القانون في هذه الخطة العالمية. ويجب التعامل مع سيادة القانون وتطبيقها مع إيلاء الاعتبار الواجب للجهات الفاعلة المحلية والواقع العملي من أجل تحقيق الحكم الرشيد وتعزيز رفاه الناس. وترحّب سنغافورة بالجهود التي يبذلها الأمين العام وفريقه لعقد مشاورات على نطاق واسع، وسيكون من دواعي سرورها دعم هذه الجهود باستخدام منابر مثل منتدى الدول الصغيرة.

٦ - وأضاف أن سنغافورة تتفق مع ملاحظة الأمين العام بشأن التسوية السلمية للمنازعات الدولية من خلال البتّ فيها على الصعيد الدولي. وهي تعرب في هذا الصدد عن سرورها لأن المحكمة الدائمة للتحكيم ستنشئ مكتباً في سنغافورة لجلسات الاستماع التي تُعقد في سنغافورة وآسيا.

٧ - وقال إن وفد بلده يتفق مع ملاحظة الأمين العام في تقريره أن الشراكات يمكن أن تؤدي دوراً مهماً في دفع عجلة التعاون وتحسين النتائج. فالتحديات عبر الوطنية تتطلب حلولاً عبر وطنية. وتوفر المنظمات الإقليمية محفلاً ممتازاً للشراكة الدولية والتعاون الدولي؛ فهي جزء مهم من النظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد والفعّال، وتساعد على تعزيز مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وتشكّل ركيزة للقانون الدولي على الصعيد الإقليمي، وتسهم في بناء الثقة وتشجيع التعاون. وقد عملت إحدى هذه المنظمات الإقليمية، وهي رابطة أمم جنوب شرق آسيا، منذ إنشائها على بناء مجتمع شامل للجميع وقائم على القواعد. وهذه النماذج من التعاون الإقليمي جزء لا يتجزأ من دعم وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٨ - واختتم بالقول إن الدول الصغيرة مثل سنغافورة، التي تشكّل أكثر من نصف الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، تعتمد على النظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد من أجل بقائها ونجاحها. وقد قدّمت هذه الدول إسهامات كبيرة إلى المجتمع الدولي ويمكنها الاضطلاع بدور أكبر، شريطة أن تواصل العمل معاً وأن تبقى متحدة في دعمها القوي للأمم المتحدة وللنظام المتعدد الأطراف القائم على القواعد.

٩ - **السيد ميسا - كوادرا** (بيرو): قال إن حكومة بلده تعترف بإسهام الأمم المتحدة المهم للغاية في تعزيز نظام يستند إلى سيادة القانون يشكّل الأساس لإقامة علاقات سلمية ومنصفة بين الدول. وقد عززت بيرو بثبات تعددية الأطراف وسيادة القانون وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية. وتشكل حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية جزءا من القيم والمبادئ الأساسية التي تكفل إيجاد حلول دائمة للخلافات.

١٠ - وأضاف أن بيرو أسهمت في تدوين إطار قانوني متعدد الأطراف من خلال مشاركتها في المعاهدات المتعددة الأطراف. فقد وقّعت مؤخراً معاهدة حظر الأسلحة النووية وصادقت على الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه. وشاركت في تقديم قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٧١ الذي ينشئ آلية دولية محايدة مستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١، وقرار مجلس الأمن ٢٣٧٩ (٢٠١٧) بشأن المساءلة عن الجرائم المرتكبة في العراق. ويعكس ذلك الأولوية التي توليها حكومة بلده لتوثيق الفظائع المزعومة توثيقاً وافياً.

١١ - وعلى الصعيد الوطني، وضعت حكومة بلده سياسة جديدة لمكافحة الفساد تتفق مع الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة. وستستضيف بيرو مؤتمر قمة الأمريكتين الثامن بعنوان ”الحكم الديمقراطي ضد الفساد“ في نيسان/أبريل ٢٠١٨ في ليما.

١٢ - وفي ما يتعلق بموضوع المناقشة الفرعي في الدورة الحالية (سبل ووسائل زيادة نشر القانون الدولي لتعزيز سيادة القانون)، تدعم بيرو مختلف الأنشطة التي ترعاها الأمم المتحدة من أجل نشر سيادة القانون. وهي ملتزمة بالتعاون مع مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي ومواصلة التعريف في بيرو ببرنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيبون اليابانية بشأن قانون البحار.

١٣ - واختتم بالقول إن بيرو تؤكد التزامها بالديمقراطية التعددية على أساس سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، إلى جانب مواصلة تطوير الروابط بين سيادة القانون والركائز الثلاث للأمم المتحدة: السلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية.

١٤ - **السيد أوماسنكر** (الهند): قال إن القوانين القائمة على مبادئ العدل والإنصاف، إذا ما طُبِّقت، تحدّ من النزاعات وتتيح إمكانية التنبؤ بالتفاعلات على الصعيدين الوطني والدولي. وعلى الرغم من أن سيادة القانون تنظِّم بالفعل وإلى حد بعيد إجراءات الدول في مجالات كثيرة، بما فيها التجارة والاستثمار والملكية الفكرية؛ والنقل والاتصالات؛ والقوانين البحرية وقوانين الطيران؛ والاتصالات السلكية واللاسلكية؛ واستخدام المشاعات العالمية، مثل البحار والمحيطات؛ والبيئة وتغيّر المناخ؛ والفضاء الخارجي؛ وحتى الأطر المعيارية المتعلقة بحقوق الإنسان، فإن إنفاذها على الصعيد الدولي ما زالت تعترضه صعوبات.

١٥ - وأشار إلى أن بعض الدول، بسبب مصالح جغرافية - سياسية ضيقة، يحول دون إحراز تقدم على صعيد وضع مشروع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي. وما زالت المسألة لا تأخذ حقها من المعالجة.

١٦ - وفي الهند، وهي أكبر ديمقراطية في العالم قائمة على سيادة القانون، يشكّل استقلال السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية، إلى جانب وجود إعلام حر ومجتمع مدني لديه تقاليد قوية في الديمقراطية الانتخابية، أُسس سيادة القانون. وتشارك الهند بنشاط في الجهود الدولية الرامية إلى وضع قواعد ومعايير وقوانين تنظّم التفاعلات العالمية عبر مختلف القطاعات، وهي تؤمن بالتسوية السلمية للمنازعات الدولية وفقاً للقانون.

١٧ - واستطرد قائلاً إن الهند تعمل على جعل تشريعاتها الوطنية متوافقة مع التزاماتها الدولية. وخلال السنة الماضية، صدّقت على اتفاق باريس المعتمد بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وانضمت إلى تعديلات الدوحة المدخلة على بروتوكول كيوتو وإلى الاتفاقية الجمركية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع بمقتضى دفاتر النقل الدولي البري. وخلال الفترة نفسها، سنّت حوالي ٢٠ قانوناً جديداً، منها ما يتعلق بالصحة العقلية، وحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وضريبة السلع والخدمات، والطرق المائية الوطنية، والاختطاف.

١٨ - وقال إن الهند أسهمت تمكين المحكمة الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية لسيراليون من أداء مهامها بفعالية. وهي تدعم الجهود الرامية إلى التصدي للاستغلال والانتهاك الجنسيين في عمليات الأمم المتحدة، وساعدت على تعزيز قدرات المنظمة على التصدي للمشكلة ومساعدة الضحايا. واشتركت مع بلدان نامية

شقيقة في الجهود المبذولة لبناء القدرات في مجالات الممارسات الانتخابية ووضع التشريعات وإنفاذ القوانين.

١٩ - وأضاف أن تعددية الأطراف الفعالة وسيادة القانون على الصعيد الدولي تتطلبان أن تعكس هياكل الحوكمة العالمية الحقائق المعاصرة. فهياكل الأمم المتحدة الحالية صممتها حفنة من الدول لتخدم حقبة مضت. ولكي تحافظ الأمم المتحدة على الشرعية والفعالية، من المهم إجراء إصلاح جوهري لتلك الهياكل، ولا سيما مجلس الأمن.

٢٠ - **السيد العرسان** (الجمهورية العربية السورية): قال إن المجتمع الدولي يسعى منذ عقود لضمان التزام جميع الدول بالقانون الدولي. وينبغي تحديد نقاط القصور بغية وضع السبل الكفيلة بمعالجتها من أجل تكريس سيادة القانون دون انتقائية.

٢١ - وأضاف أن سيادة القانون كتلة واحدة لا تتجزأ. فمن غير المقبول التركيز على بعض مبادئ سيادة القانون وتجاهل بعضها الآخر، سواء على الصعيد الوطني أو الدولي. وميثاق الأمم المتحدة وسيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والتسوية السلمية للمنازعات والعمل على إنهاء الاحتلال الأجنبي ومكافحة الإرهاب وإرساء السلم والأمن الدوليين، تمثّل حجر الأساس للقانون الدولي. وقد أثبتت التجارب والأزمات في العديد من البلدان أن التحديات التي تعترض احترام القانون الدولي لم تكن ناجمة عن نقص في الآليات أو في الصكوك الدولية، وإنما كانت بسبب الانتقائية وازدواجية المعايير والنُّهُج التي تتبعها بعض الدول النافذة التي تعتقد أن بإمكانها تفسير وتطبيق القانون الدولي بطريقة تضمن لها فرض هيمنتها على الدول الأضعف، وأن بإمكانها فرض آرائها بالتهديد باستخدام القوة أو باستخدامها فعلاً من تحت مظلة مشوهة للقانون الدولي، وتسييس مبادئ قانونية وإنسانية بما يخدم مصالح ضيقة تتناقض مع ميثاق الأمم المتحدة.

٢٢ - وأضاف أن مجريات الأزمة في سوريا تمثّل دليلاً على التدخل السافر في الشؤون الداخلية للدول، وتهديد استقرارها وأمنها وسلامتها الإقليمية. فقد قامت حكومات دول باتت معروفة للجميع بدعم وتمويل وتسليح عناصر إرهابية متطرفة، وسهّلت تدفق الآلاف من الإرهابيين الأجانب إلى سوريا. ومثل هذا السلوك لا ينبع من حرصٍ على سيادة القانون أو احترام مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة. وقيام بعض الحكومات وأجهزة الاستخبارات بإدخال إرهابيين أجانب إلى سوريا لا يمثّل تطبيقاً للقانون الوطني والدولي. وفرضُ بعض الدول تدابير أحادية الجانب على سوريا وبلدان أخرى ليس فيه في الواقع تطبيق للقانون الدولي، ولا يعزز بناء العلاقات الودية بين الدول أو تحقيق التنمية للجميع.

٢٣ - ولا يمكن الحديث عن احترام سيادة القانون في مواجهة جرائم الحرب وجرائم العدوان والجرائم ضد الإنسانية التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلية في حق الأشخاص في البلدان المحتلة التي تسعى إلى إنهاء الاحتلال. وجميع هذه الأعمال تمثّل انتهاكاً لمبادئ وأسس القانون الدولي، وميثاق الأمم المتحدة، والإعلان المتعلق بالعلاقات الودية بين الدول، والصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وحق الشعوب في الحياة بكرامة في منأى عن تهديد الإرهاب.

٢٤ - وفي ما يتعلق بسيادة القانون على الصعيد الوطني، فإن السلطات في سوريا، ورغم الإرهاب والتحديات الأخرى التي تواجه البلد، مساءلة قانوناً عن أفعالها في سعيها إلى إعادة الأمن والاستقرار. فهي تنفذ القوانين الوطنية في حق كل من يتورط في أحداث معيّنة.

٢٥ - واختتم بالقول إنه يجب التركيز على ضمان تفعيل آليات العمل القائمة داخل الأمم المتحدة على نحو متوازن ومنزّه عن اعتبارات الاستقطاب السياسي أو المالي، وبما يكفل التزام جميع الدول بالقانون الدولي وبمبادئ الأمم المتحدة وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. ولا ينبغي تحويل تقديم المساعدة التقنية في هذا الصدد إلى أداة من أدوات الضغط السياسي واستخدامها كذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول أو الانتقاص من سيادتها.

٢٦ - وقال إن وفد بلده يوجه الانتباه إلى الوثيقة A/71/799 التي تتضمن رسالة موجهة إلى الأمين العام من حكومة بلده بشأن قرار الجمعية العامة ٧١/٢٤٨ الذي أنشأ ما يسمى آلية مستقلة، في مخالفة لميثاق الأمم المتحدة. وذكر أن دولاً أعضاء كثيرة تؤيد موقف سوريا بشأن تلك المسألة.

٢٧ - **السيد عمر** (بروني دار السلام): قال إن احترام سيادة القانون ضروري للحفاظ على التعايش السلمي والعلاقات الطيبة بين الدول. فهو يوفر حلقة وصل هامة بين الركائز الثلاث للأمم المتحدة في تعزيز السلام والأمن الدوليين، جنباً إلى جنب مع التنمية الاجتماعية والاقتصادية. وأشار إلى أن حكومته تؤيد الدور القيادي

للأمم المتحدة في تنسيق الجهود المبذولة على الصعيد العالمي لتعزيز سيادة القانون. كما أن الأمم المتحدة عززت سيادة القانون على الصعيد الوطني في الدول الأعضاء من خلال عملها في مجالات حفظ السلام ونزع السلاح والحوكمة الرشيدة.

٢٨ - وأوضح أن بروني دار السلام ملتزمة التزاماً قوياً بالتمسك بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة في صون السلام والأمن الدوليين. وقال إن سيادة القانون تكتسي أهمية قصوى، لا سيما من حيث إقامة الروابط بين القواعد الوطنية والدولية.

٢٩ - واستطرد قائلاً إن بروني دار السلام قد استفادت استفادة كبيرة من الدعم القيم الذي يقدمه مكتب الشؤون القانونية من خلال برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وقد كانت الدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي لآسيا والمحيط الهادئ وحلقات جنيف الدراسية بشأن القانون الدولي مفيدة بوجه خاص.

٣٠ - وتابع يقول إن مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي هي أداة أخرى يسهل الوصول إليها ومفيدة في إطار البرنامج. وقال إن وفد بلده يشجع مكتب الشؤون القانونية على مواصلة جهوده لكفالة تحديث المواد الشاملة المقدمة في إطار هذا المورد بانتظام، واقترح أن يوسع المكتب نطاق تغطية الاجتماعات والمناسبات.

٣١ - واسترسل قائلاً إن نشر القانون التجاري الدولي هو طريقة أخرى يمكن بها مواصلة تعزيز سيادة القانون. وقد وضعت بروني دار السلام تشريعات محلية في العديد من المجالات استناداً إلى القوانين النموذجية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال). وأشار إلى أن أمر التحكيم الدولي لعام ٢٠٠٩ قد أدى إلى إنفاذ قانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي (١٩٨٥)، وأن أحكام قانون المعاملات الإلكترونية (الفصل ١٩٦)، الذي سُن في عام ٢٠٠٠، تتسق عموماً مع قوانين الأونسيترال النموذجية بشأن التجارة الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية.

٣٢ - ومضى يقول إن بروني دار السلام تشارك أيضاً في اجتماع وزراء العدل لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، واجتماع وزراء العدل لدول الكومنولث، والدورة السنوية للمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية. وأضاف أن بلده لا يزال ملتزما بالعمل عن كثب مع الأمم المتحدة والدول الأعضاء والشركاء الآخرين لكفالة الامتثال لسيادة القانون، من أجل صون السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي.

٣٣ - **السيد لي** (السنغال): قال إن من المهم أكثر من أي وقت مضى كفالة أن تحترم سلطات الدولة والمواطنون الخاصون الحدود التي يحددها القانون، وفقاً لقيم الديمقراطية والحقوق الأساسية ومبادئ إقامة هيئة قضائية مستقلة ونزيهة وإمكانية الوصول إلى نظام عدالة منصف. فسيادة القانون، التي تعتبر حجر الزاوية في الديمقراطية الدستورية الحديثة، تكتسي أهمية حاسمة في وضع حد للجرائم الوحشية وكفالة مساءلة مرتكبيها عن أفعالهم.

٣٤ - وأوضح أن وفد بلده يرحب بالتركيز الجديد في تقرير الأمين العام (A/72/268) على ضمان التنفيذ الكامل لسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي، لا سيما فيما يتعلق بإمكانية اللجوء إلى القضاء بالنسبة للفئات المهمشة وتعزيز ثقافة المشروعية على الصعيد الوطني. وبناء على ذلك، أنشأ وزير العدل السنغالي نظاماً لمراكز العدالة المجتمعية لتيسير اللجوء إلى القضاء، يتم من خلاله نشر المعلومات القانونية، وتعزيز الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، وتيسير حصول المواطنين على وثائق رسمية معينة. وهذه الخدمات مجانية ولا تتطلب سوى قدر يسير من الشكليات. وأدى استخدام اللغات المحلية إلى زيادة تقليص الحواجز التي تحول دون الاستفادة من هذه الخدمات.

٣٥ - وأشار إلى أن السنغال أنشأت أيضاً مكاتب لتقديم المشورة القانونية، ومركزاً لتعزيز سيادة القانون ومكافحة الفساد، وآلية للتوقيع على اتفاقات حسن السلوك والنزاهة، وهيئة إدارية مستقلة لمكافحة الغش والفساد.

٣٦ - وأعرب عن تأييد وفد بلده للدعوة الواردة في تقرير الأمين العام إلى الأمم المتحدة أن تواصل تيسير وضع وتعزيز إطار دولي من القواعد الملزمة قانوناً لتعزيز المساءلة عن الجرائم الدولية وتشجيع النزعة الإنسانية والإنصاف في نظم العدالة الجنائية ودرء التدهور البيئي ومنع انتهاكات حقوق الإنسان.

٣٧ - وواصل قائلاً إن النظام الدولي القائم على سيادة القانون هو شرط مسبق لإيجاد عالم أكثر إنصافاً ولكفالة التسوية السلمية للمنازعات بين الدول؛ بيد أن الجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون تنطوي على تعزيز الركائز الثلاث للأمم المتحدة مع مراعاة مبدأ المساواة واحترام الخصوصيات الثقافية والدينية.

٣٨ - واختتم بالقول إن للمحكمة الجنائية الدولية دورا هاما تؤديه في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز سيادة القانون، ومن ثم الحاجة إلى الانضمام العالمي إلى نظام روما الأساسي.

٣٩ - **السيد عيسى** (ليبيا): قال إن النهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي يعد عنصراً أساسياً للتعايش السلمي وضماناً للحريات الفردية واحترام حقوق الإنسان. كما أن تعزيز سيادة القانون يعتبر بمثابة حجر الزاوية في الجهود الرامية إلى التصدي للتحديات على الصعيدين الوطني والدولي، مثل جرائم العنف والإرهاب، وفي تعزيز الأمن الدولي والتنمية المستدامة وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتلعب سيادة القانون أيضاً دوراً رئيسياً في بناء السلام وتعزيز المجتمعات في حالات ما بعد النزاع وترسيخ مبدأ عدم الإفلات من العقاب.

٤٠ - وأوضح أن تعزيز سيادة القانون يستلزم احترام الالتزامات الناشئة عن الصكوك الدولية، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة. فالمحاكم والآليات والظروف المنشأة بموجب الميثاق تضمن عدم التدخل في الشؤون الداخلية، وتجنب ازدواج المعايير، واحترام حقوق الشعوب في تقرير المصير، والتحرر من التدخل الخارجي، وإمكانية الوصول إلى سبل الانتصاف الدولية، ومعارضة الإفلات من العقاب والإرهاب.

٤١ - واسترسل قائلاً إن وفد بلده يشدد على أهمية تسوية المنازعات بالوسائل السلمية واستخدام الآليات المنشأة في إطار القانون الدولي، بما في ذلك محكمة العدل الدولية والمحاكم المنشأة بموجب المعاهدات. وأضاف أن الوعي بالقانون يشكل عاملاً أساسياً لتعزيز سيادة القانون ومنع بعض الجرائم وتعزيز السلام والاستقرار؛ ولذلك فإن من الأهمية بمكان نشر جميع جوانب سيادة القانون من خلال بناء قدرات الدول، بناء على طلبها، واحترام الخصائص السياسية والاجتماعية والاقتصادية لكل دولة، بالإضافة إلى إنشاء شبكات للمعلومات وتبادل الخبرات وتنظيم برامج التدريب من أجل تحسين المعرفة بالقانون الدولي، لا سيما في البلدان النامية.

٤٢ - وأعرب عن ثناء وفد بلده على مكتب الشؤون القانونية وشعبه المتخصصة، وعلى برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

٤٣ - **السيدة كوريت** (سلوفينيا): قالت إن سيادة القانون أمر أساسي للسلام والأمن الدوليين، والتنمية المستدامة، واحترام حقوق الإنسان، ومكافحة الإفلات من العقاب. فالكثير من أعمال الأمم المتحدة في مجال تعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني تتوافق مع أولويات بلدها، مثل تمكين المرأة. وسلوفينيا تعقد حالياً حلقات عمل وقائية لصالح ٩٠٠ لاجئة في لبنان، وتشارك في مشروع في الأردن يركز على التمكين من خلال التأهيل التعليمي والمهني لأسر اللاجئين السوريين.

٤٤ - واستطردت قائلة إن احترام القواعد القانونية الدولية والامتثال للالتزامات القانونية الدولية هما أساس العلاقات الدولية القائمة على سيادة القانون. والإخفاق في تنفيذ قرارات وأحكام المحاكم والهيئات القضائية الدولية هو إخفاق في احترام سيادة القانون. لذلك، تلتزم سلوفينيا بهذه القرارات حتى لو كانت تشكل عبئاً مالياً كبيراً ولا تتفق بالضرورة مع آرائها أو النتائج المرجوة. وقالت إن بلدها، بوصفه مؤيداً دائماً للمحكمة الجنائية الدولية، يشجع جميع الدول التي لم تنضم بعد إلى المحكمة على النظر في الانضمام إليها، وأعربت عن تأييد بلدها القوي لتفعيل تعديلات كمبالا لنظام روما الأساسي في عام ٢٠١٧.

٤٥ - وواصلت بالقول إن سلوفينيا ترحب بالخطوات التي اتخذت مؤخراً لمكافحة الإفلات من العقاب، بما في ذلك إنشاء الآلية الدولية المحايدة والمستقلة الخاصة بالجمهورية العربية السورية، وفي الآونة الأخيرة، بإذن مجلس الأمن إنشاء فريق للتحقيق في الأفعال التي قد ترقى إلى مستوى الجرائم الوحشية التي يرتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق.

٤٦ - ومضت تقول إن وفدها يرحب بنهج الأمين العام في تحديد التحديات المحددة والحاجة إلى بذل مزيد من الجهود لتعزيز فعالية واتساق واستدامة المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون. وهناك حاجة إلى إجراء مناقشات في المستقبل بشأن كيفية تحسين شكل تلك المبادرة وتعزيز شموليتها. وأضافت أن حكومتها تكرر أيضا اقتراحها بأن يخصص الموضوع الفرعي لسيادة القانون في الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة لتنفيذ أبعاد سيادة القانون الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٤٧ - وأشارت إلى أن سلوفينيا تثني على الجهود التي يبذلها مكتب الشؤون القانونية وعلى ما تقدمه شعبه المتخصصة من مساهمة هامة. وقالت إنه، في سلوفينيا، يجري التركيز على إذكاء الوعي فيما يتعلق بالقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان باعتبار ذلك جزءاً هاماً من البرنامج التدريبي للجيش والشرطة.

٤٨ - وتابعت تقول إن سلوفينيا تعمل منذ عام ٢٠٠٥ بنشاط على تعزيز التثقيف بشأن حقوق الطفل، بما في ذلك حقوق الأطفال اللاجئين والمهاجرين، لما يقرب من ١٩٠ ٠٠٠ طفل في ٢٦ بلداً في أوروبا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية وأفريقيا، من خلال مشروع ”حقوقنا“ ومواد التدريس ذات الصلة. وفي عام ٢٠١٦، تم إعداد ورقة عمل عن الأطفال اللاجئين في سلوفينيا.

٤٩ - واختتمت بالقول إن سيادة القانون هي أفضل ضمان للحرية والكرامة والازدهار لجميع الناس. وهي شرط أساسي لنجاح التعاون بين الأمم وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والاستقرار وإمكانية التنبؤ وإحراز التقدم في العلاقات الدولية والثنائية. وقالت إن سلوفينيا مستعدة للمساهمة في تعزيز وتوطيد سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

٥٠ - **السيد سكينر – كلي** (غواتيمالا): قال إن وفد بلده يؤيد دعوة الأمين العام الدول الأعضاء إلى الدخول في حوار صريح ومفتوح بشأن فعالية المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون، لا سيما بشأن السبل التي يمكن بها تعزيز فعاليتها واستدامتها واتساقها عبر الركائز الثلاث للمنظمة. وأضاف أن بلده يوافق على أنه يتعين على المنظمة أن تبذل المزيد من الجهود لدعم تنفيذ عناصر سيادة القانون الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وأن سيادة القانون لها تأثير واضح، وذلك، مثلا، على القضاء على الفقر، والحد من أوجه عدم المساواة، ودعم المساواة بين الجنسين، وحماية البيئة، وإنشاء مؤسسات قوية ومنصفة وشاملة للجميع، وضمان إمكانية اللجوء إلى القضاء، ومكافحة الفساد والإفلات من العقاب. ويجب على هيئات الأمم المتحدة أن تعزز القيام بتنسيق أفضل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية.

٥١ - واستطرد قائلاً إن حكومته تعلق أهمية كبيرة على تعزيز سيادة القانون عن طريق كفالة إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء. وهي تسلّم بأهمية وجود نظام قضائي حر ومستقل وفعال يمكن للجميع اللجوء إليه دون تمييز. وأوضح أن كفالة إمكانية اللجوء إلى القضاء تعني توعية الناس بحقوقهم وبآليات كفالة احترام هذه الحقوق. وإضافةً إلى ذلك، يجب أن يُقام العدل في الوقت المناسب، وأن تُنفَّذ الأحكام، ويجب أن يتسم النظام القضائي بسرعة الاستجابة والكفاءة.

٥٢ - وأضاف أن سيادة القانون هي أيضاً عنصر أساسي في المبادرات الرامية إلى توطيد السلام والمحافظة عليه، كما أنها عامل حاسم في تعزيز حقوق الإنسان ومراعاتها.

٥٣ - وأعرب عن تقدير غواتيمالا للمساعدة التي تلقتها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومن اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا فيما يتعلق بتعزيز قدرتها على التحقيق والمقاضاة فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان وتفكيك الجماعات السرية الناشطة في جهاز الدولة. وأشار إلى أن اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، التي أنشئت بناء على طلب صريح من حكومته، قد كُلفت بالتغلب على العقبات الهيكلية التي تحول دون تحسين قدرة البلد على مكافحة الإفلات من العقاب. وأعرب عن تقدير غواتيمالا للتعاون القائم مع الأمم المتحدة والبلدان المانحة، وعن ثقتها في أن مؤسسات الدولة ستكون لديها، في نهاية ولاية اللجنة، الأدوات اللازمة للوفاء بمسؤولياتها.

٥٤ - واختتم بالقول إن وفده يدعو الدول الأعضاء إلى العمل مع الأمم المتحدة لتعزيز التحالفات والتعاون وإتاحة المزيد من المعارف التقنية وتبادل الخبرات الإيجابية من أجل تحسين المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة. وأضاف أن وفد بلده يحث الأمين العام على أن يدرج في تقريره إلى الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة تدابير محددة لجعل المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون أكثر فعالية واستدامة وشمولاً واتساقاً، تمشياً مع برنامجها الإصلاحي.

٥٥ - **السيد ميلوغو** (بوركينا فاسو): قال إنه يرحب بالمساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في أفريقيا لتعزيز الهياكل القضائية والأمنية، والحد من العنف المسلح، وكفالة الوصول إلى العدالة بالنسبة للفئات ذات الاحتياجات الخاصة، ولا سيما النساء والأطفال.

٥٦ - واعتبر أنه لا يوجد نموذج وحيد للنهوض بسيادة القانون؛ فأي عمل يهدف إلى تحقيق هذه الغاية يجب أن يستند إلى حلول محلية والسياق المحدد لكل بلد، مع مراعاة أن سيادة القانون والديمقراطية تعني إمكانية تأثير المواطنين في الحكم الوطني والمحلي من خلال المشاركة على فترات منتظمة في اختيار قادتهم، بما يتفق مع القانون.

٥٧ - وأوضح أن قرار مواطني بوركينا فاسو ببناء دولة تحترم الحقوق الفردية والمعايير الديمقراطية يتجلى في تعزيز الإطار القضائي للبلد من أجل التصديق على الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. وذكر أنه قد أنشئت لجنة دستورية تتألف من ممثلين عن الأحزاب السياسية والمجتمع المدني وقوات الدفاع والأمن والخبراء

القانونيين ودعاة حماية البيئة لوضع دستور جديد يعكس الظروف الاجتماعية والسياسية المتغيرة في البلد.

٥٨ - وأضاف قائلا إنه بعد إجراء مشاورات واسعة مع شعب بوركينا فاسو، قدمت اللجنة مشروع دستور أولي إلى الرئيس ليتم التصويت عليه قريبا من خلال استفتاء. وبيّن أن الهدف من الدستور الجديد هو تعزيز الضمانات المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وكفالة تحقيق توازن أفضل بين السلطات واستقلال السلطة القضائية. وأكد على مواصلة إصلاح اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لمواءمتها مع مبادئ باريس.

٥٩ - وتابع قائلا إن تعاقب الهجمات الإرهابية في البلد أدى إلى تعزيز اقتناع الحكومة بضرورة تكييف الإطار القضائي مع الوضع الجديد. وذكر أنه بغية تعزيز استقلال القضاء، فقد أنشئت أمانة دائمة للمجلس الأعلى للقضاء، كما أنشئت محاكم جديدة. وأضاف قائلا إنه قد أنشئ برنامج لتعيين القضاة وتدريبهم، كما تمت زيادة تمويل صندوق المعونة القانونية من أجل ضمان إمكانية الوصول إلى المحاكم للجميع، بمن فيهم الأشخاص الذين يعيشون في فقر.

٦٠ - ومضى قائلا إن الحكومة واصلت تدريب أفراد قوات الدفاع والأمن على احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وأطلقت أيضا مبادرات لتوعية الشباب بشأن المسؤولية المدنية والمواطنة.

٦١ - وأكد على التزام بوركينا فاسو الراسخ بالامتثال للصكوك القانونية الدولية التي هي طرف فيها، وبالتعاون مع آليات حماية حقوق الإنسان وتعزيزها. وذكر أن بلده قد وضع خارطة طريق لتنفيذ التوصيات التي قدمتها اللجنة المعنية بالاختفاء القسري، واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، عقب تقديمه التقارير القطرية لعام ٢٠١٦ إلى تلك الهيئات.

٦٢ - وعبر عن رأي مفاده أن احترام سيادة القانون شرط أساسي لتحقيق السلام والاستقرار الدوليين الدائمين. وأضاف قائلا إن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي تشكل ضمانا للتنمية المستدامة ويجب أن تكون إحدى أولويات الدول.

٦٣ - **السيدة تشيرنيشيفا** (الاتحاد الروسي): قالت إن وفد بلدها لطالما دعا إلى تعزيز نظام دولي ووطني يقوم على الاحترام الثابت لمبادئ القانون الدولي المقبولة دوليا، ولا سيما المبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة. وعبرت عن رأي مفاده أنه ينبغي إيلاء مزيد من الاهتمام لمسألة السبل والوسائل اللازمة لمواصلة نشر القانون الدولي من أجل تعزيز سيادة القانون، وذكرت أن وفد بلدها يتطلع إلى مزيد من المعلومات المفصلة بشأن هذا الموضوع في التقارير اللاحقة للأمين العام. وأعربت عن اهتمام وفد بلدها بفرع تقرير الأمين العام المتصل بجعل المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون أكثر فعالية واتساقا، واستدركت بالقول إنه يعتقد أن اللجنة الثالثة هي المكان المناسب لمناقشة المسائل المتعلقة بتخطيط وتنفيذ عمليات حفظ السلام.

٦٤ - وأضافت إنه سيتعين على الدول في المستقبل أن تحدد الدور الذي تؤديه جهة التنسيق العالمية لجوانب سيادة القانون المتصلة بمجالات الشرطة والعدالة والسجون في حالات ما بعد النزاع وغيرها من حالات الأزمات، مع الأخذ في الاعتبار أن ذلك يستند فقط إلى قرار إداري داخلي اتخذته الأمم المتحدة.

٦٥ - وقالت إن وفد بلدها ما زال يعتقد أن اللجنة السادسة ينبغي أن تركز على البعد الدولي لسيادة القانون. وأضافت قائلة إن من المهم في هذا الصدد الحصول على معلومات مفصلة بشأن الآليات التي تحظى بدعم عالمي، وإن وفد بلدها يأسف لأن محكمة العدل الدولية، وهي إحدى الفروع الرئيسية الستة للأمم المتحدة، لم تحظ إلا بإشارة عابرة في التقرير. وزادت على ذلك بالقول إن التركيز في التقرير قد تحول إلى هيئات غير تابعة للأمم المتحدة، مثل المحكمة الجنائية الدولية. وأوضحت أن نطاق العلاقات بين المحكمة والأمم المتحدة مقيد بموجب اتفاق خاص. وأردفت قائلة إنه لم يتضح لوفد بلدها السبب في تناول التقرير ''لآلية'' غير مشروعة للتحقيق في الجرائم المرتكبة في الجمهورية العربية السورية، أنشأتها الجمعية العامة في تجاوز لسلطاتها وانتهاك لميثاق الأمم المتحدة. وجددت التأكيد على دعوة الاتحاد الروسي للأمين العام والدول الأعضاء بعدم تقديم أي دعم لهذه الآلية على الإطلاق.

٦٦ - وأعربت عن ارتياح وفد بلدها لتأكيد التقرير على ضرورة ألا يتم تقديم الدعم من الأمم المتحدة إلى الدول إلا عندما تطلبه السلطات الوطنية، وأنه لا يوجد على الصعيد الوطني نموذج وحيد للنهوض بسيادة القانون. واعتبرت أن اختيار هيكل الدولة وحكمها وأجهزة سلطتها هو مسألة داخلية، ولا يمكن فصله عن مبادئ المساواة بين الدول وسيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وأوضحت أنه لا ينبغي التقليل من قيمة المساعدة التي

تقدمها الأمم المتحدة إلى الدول في وضع دساتيرها وتحسين تشريعاتها، غير أنها شددت على ضرورة عدم تقديم هذه المساعدة إلا بناء على طلب البلدان المعنية ومع إيلاء الاعتبار الواجب لاستراتيجياتها وأولوياتها الوطنية. واعتبرت أن إجراء تحليل شامل للخصائص الثقافية والتاريخية والقانونية والدينية وغيرها التي تميز النموذج الفريد لسيادة القانون الخاص بكل دولة ينبغي أن يكون جزءا أساسيا من الخطوات التي تتخذها الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون على الصعيد الوطني.

٦٧ - واختتمت حديثها بالقول إن الاتحاد الروسي على استعداد للعمل مع جميع الأطراف المهتمة في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الدولي والوطني.

٦٨ - **السيد سيكال** (أفغانستان): قال إن الدعم الذي قدمته الأمم المتحدة لأفغانستان خلال السنوات الـ ١٧ الماضية كان حاسما في تمكينها من إحراز تقدم كبير نحو أن تصبح بلدا مستقرا يعتمد على الذات ويقوم على سيادة القانون. وذكر أن حكومة الوحدة الوطنية تعمل على توطيد سيادة القانون باعتبار ذلك أمرا لا غنى عنه لتعزيز الاستقرار والأمن والرفاه الوطني.

٦٩ - واعتبر أن هناك أساسا متينا في أفغانستان من أجل تحقيق الاستقرار فيها. وذكر أنه في إطار السلام والتنمية الوطنيين، يُضطلع بإصلاح كبير للمؤسسات الأمنية والقضائية وغيرها لتعزيز شفافيتها وفعاليتها ومساءلتها.

٧٠ - وقال إن المجلس الأعلى المعني بسيادة القانون ومكافحة الفساد، وهو الهيئة الجامعة التي تتصدر الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز الحكم الرشيد، قد وافق مؤخرا على استراتيجية جديدة واسعة النطاق للتصدي لمشكلة الفساد. وأوضح قائلا إن مركز العدالة لمكافحة الفساد يتخذ تدابير للتحقيق مع المسؤولين المتورطين في أنشطة غير مشروعة ومحاكمتهم ومحاسبتهم؛ وقد تم الانتهاء من ٢١ قضية، بما في ذلك بعض القضايا التي شملت كبار المسؤولين الحكوميين.

٧١ - وقال إن أفغانستان بصدد إنشاء عملية قائمة على الجدارة لتعيين الموظفين في جميع المستويات. وأشار إلى أن لجنة المشتريات الوطنية أدت إلى إحراز تقدم كبير في تعزيز الشفافية في إصدار العقود الحكومية. وأضاف قائلا إن حكومة بلده قدمت للتو، في اجتماع كبار المسؤولين في كابول، معلومات مستكملة بشأن التزامات الإصلاح التي تم التعهد بها في مؤتمر بروكسل المعني بأفغانستان في عام ٢٠١٦.

٧٢ - وأعرب عن ترحيب وفد بلده بالتزام المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة بزيادة المساعدة التي تقدمها في مجال بناء القدرات لمكافحة الإرهاب. وأشار إلى أن المديرية خلال زيارتها لكابول في وقت سابق من هذا العام حددت عددا من المجالات لمبادرات تعاونية جديدة مع الوكالات الأفغانية، بما في ذلك تقديم الدعم لتعزيز المؤسسات القضائية بغية التحقيق في قضايا الإرهاب ومقاضاة مرتكبيها. وقال إن حكومة بلده تتطلع إلى اجتماع المديرية مع البلدان المانحة في الأسابيع المقبلة للتركيز على تنفيذ التوصيات الرئيسية الواردة في التقرير الصادر بشأن نتائج الزيارة.

٧٣ - وأوضح أن كفالة المزيد من الكفاءة والفعالية في منظومة الأمم المتحدة أمر حتمي لتعزيز دورها في النهوض بسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وفي هذا الصدد، قال إن وفد بلده يؤكد على ضرورة إصلاح مجلس الأمن لكي يتمكن من التصدي بشكل أفضل للتحديات الملحة اليوم.

٧٤ - **السيدة الجبوري** (العراق): قالت إن بلدها كان دائما ملتزما بالمواثيق والاتفاقيات الدولية واحترام سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي. وأشارت إلى أن ذلك قد تأكد في دستور عام ٢٠٠٥ الذي يكرس مبادئ احترام سيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والحوار.

٧٥ - وذكرت أنه تم في عام ٢٠١٢ إبرام مذكرة تفاهم بين وزارة العدل العراقية وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بشأن الزيارات إلى السجون ومراكز الاحتجاز العراقية. وأضافت قائلة إن مكتب حقوق الإنسان التابع للبعثة يقوم برصد حالة حقوق الإنسان في العراق بالتعاون الوثيق مع حكومة بلدها والقطاعات غير الحكومية. وأشارت إلى أن العراقيين يتلقون تدريبا على القواعد التي تنظم معاملة السجناء والمحتجزين.

٧٦ - وتابعت قائلة إن العراق قد امتثل للمواثيق والاتفاقيات الدولية، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي انضم إليها في عام ٢٠١٣، وبروتوكول منع الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال وقمعه والمعاقبة عليه. وذكرت أنه قد تم في العراق إصدار قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم ٢٨

لسنة ٢٠١٢ الذي شرع للحد من انتشار هذا النوع من الجرائم ومعالجة آثارها ومعاقبة مرتكبيها. وأردفت قائلة إنه وفقا للأمر الديواني المرقم (٧٥) لعام ٢٠١٢، أنشئت لجنة اضطلعت بمهام اتخاذ إجراءات وقائية للحد من الفقر والبطالة والاستغلال. وأوضحت أن قانون زرع الأعضاء البشرية قد عدل لمنع الاتجار بالأعضاء ومقاضاة مرتكبي هذه الأفعال. وأشارت إلى انضمام العراق في عام ٢٠٠٨ إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وقالت إن هيئة النزاهة وهي السلطة الوطنية المكلفة بمكافحة الفساد تقدم المساعدة القانونية إلى السلطات المختصة وفقا للبند ١٣ من المادة ٤٦ من الاتفاقية. وذكرت إنه قد تم إنشاء أكاديمية وطنية لمكافحة الفساد للإشراف على مكافحة الفساد على الصعيدين الوطني والدولي.

٧٧ - وأعربت عن تقدير العراق للمساعدة التي يتلقاها من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في بناء مؤسسات أقوى وأكثر مساءلة وشرعية من أجل تعزيز سيادة القانون. وقالت إن العراق يتطلع إلى مزيد من الدعم من المجتمع الدولي لوضع خطة لإصلاح القطاع الأمني وتمكينه من القضاء على كل مظاهر العنف وفرض سيادة القانون على الصعيد الوطني. وذكرت أنه في عام ٢٠١٥، عُقدت شراكة استراتيجية بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب مستشارية الأمن الوطني للمساعدة في تعزيز الأمن والعدالة عن طريق بناء قدرات المجتمع المدني. وأردفت قائلة إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قدم أيضا مساعدة في مجال التوثيق في العراق للاجئين والنازحين فيما يتعلق مثلا بإصدار شهادات ميلاد لأطفال مقاتلين مجهولي المصير في تنظيم الدولة الإسلامية، وشهادات طلاق لنساء أُرغمن على الزواج من مقاتلين في تنظيم الدولة الإسلامية.

٧٨ - واختتمت حديثها بالقول إن العراق يعمل على بناء مؤسسات مدنية قوية تقوم على الشفافية والعدالة في التعامل واحترام الحقوق والحريات والكرامة للإنسان وإنفاذ القانون الوطني وكفالة أن يكون موائما للمبادئ والالتزامات والمعايير الدولية والاتفاقات الدولية المتعلقة بسيادة القانون.

٧٩ - **السيدة إرغوبيو غونزاليس** (نيكاراغوا): قالت إن بلدها يناصر سيادة القانون ويسلِّم بمسؤولية الدولة عن الحفاظ على الديمقراطية والسيادة والشفافية والإنصاف في جميع المجالات. وأوضحت أن نيكاراغوا أظهرت التزامها باستعادة الحقوق الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للسكان، مع التركيز بوجه خاص على حقوق الإنسان للمرأة والطفل. وأشارت إلى أن العمل في نيكاراغوا مستمر بهدف إعادة حقوق جميع المواطنين في الصحة والتعليم والحصول على الأرض والاحتكام إلى العدالة والعيش في سلام.

٨٠ - وأضافت قائلة إن تعزيز سيادة القانون يتطلب احترام المؤسسات القانونية لجميع الدول، والاعتراف بحق الدول السيادي في اختيار شكل حكومتها، واحترام حق الشعوب في تقرير المصير.

٨١ - وقالت إن وفد بلدها يكرر تأكيد أهمية الحفاظ على التوازن في تطوير الأبعاد الوطنية والدولية لسيادة القانون. وأضافت قائلة إنه يلزم إيلاء مزيد من الاهتمام في الأمم المتحدة لسيادة القانون على الصعيد الدولي. واعتبرت أن ميثاق الأمم المتحدة والمبادئ الواردة فيه أساسية لتعزيز العلاقات الدولية على أساس سيادة القانون.

٨٢ - وأكدت على أن نيكاراغوا ملتزمة بأية مبادرة من شأنها أن تساعد على إعادة تشكيل الأمم المتحدة استجابة للمطالبة المتزايدة بجعلها منظمة ديمقراطية تخدم مصالح الأمن والعدالة والسلام في العالم. واعتبرت أن التسوية السلمية للمنازعات عن طريق الحوار والتفاوض تمثل الخيار الوحيد. واختتمت حديثها بالقول إن عمل محكمة العدل الدولية لا يساهم في تعزيز سيادة القانون وتوطيده ونشره فحسب، بل هو أساسي أيضا للوفاء بالالتزامات بكفالة المساواة بين جميع الدول في السيادة، وهو مبدأ أساسي من مبادئ الأمم المتحدة.

٨٣ - **السيدة غرادا آفيرهوف** (كوبا): قالت إن سيادة القانون الحقيقية تبدأ بإصلاح للأمم المتحدة يضع معياراً للشفافية والديمقراطية ومشاركة المجتمع الدولي بأسره في حل المشكلات العالمية الحرجة. وفي إطار هذا الإصلاح، يجب تعزيز الدور المحوري للجمعية العامة، بصفتها الهيئة الوحيدة ذات العضوية العالمية، من أجل تعزيز سيادة القانون. وكررت كوبا أيضا التزامها بإحداث إصلاح بعيد المدى لمجلس الأمن ليصبح منتدى شاملاً وشفافاً وديمقراطياً يُجسّد المصالح الحقيقية للمجتمع الدولي. وفي الوقت الحاضر، ينتهك بعض أعضاء تلك الهيئة علنا القانون الدولي وقرارات المجلس ذاته، لفرض خطتهم السياسية وبسط الهيمنة العسكرية على البلدان النامية.

٨٤ - وأضافت قائلة إن المساواة في السيادة، وامتثال الدول لالتزاماتها على أساس حسن النوايا، وتسوية النزاعات بالطرق السلمية، وعدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في انتهاك للسلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي لأي دولة، وعدم التدخل

في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، يجب أن تكون هي المبادئ الأساسية التي تحكم تصرفات جميع الدول. وتدين كوبا كل محاولة للإطاحة بالسلطات الوطنية أو استبدالها أو إثارة النزاعات الداخلية في الدول ذات السيادة من أجل فرض خطط خارجية.

٨٥ - وتابعت قائلة إن تعزيز سيادة القانون ينطلق من الاحترام الواجب للمؤسسات القانونية في جميع الدول، والاعتراف بالحق السيادي للشعوب في إقامة المؤسسات القانونية والديمقراطية الأكثر توافقا مع مصالحها السياسية والثقافية. وبناء على ذلك، تنظر كوبا بقلق إلى محاولات فرض بعض التصورات المتعلقة بسيادة القانون وتسييس المناقشة بشأن هذا الموضوع.

٨٦ - واستطردت قائلة إن سيادة القانون الحقيقية، بجانب التشريعات الرسمية، تدعو إلى الرفض القاطع لأي أفعال أو تدابير انفرادية، مثل إصدار تشريعات تتجاوز الحدود الإقليمية وممارسة الولاية القضائية ذات الدوافع السياسية من جانب المحاكم الوطنية أو الدولية. وتدعو كوبا إلى إلغاء القوانين التشريعية التي تتجاوز الحدود الإقليمية والتي تنص على الحصار الاقتصادي المفروض عليها منذ أكثر من ٥٠ عاما.

٨٧ - **السيد مبونغوشا** (جنوب أفريقيا): قال إن سيادة القانون عنصر حاسم في بناء السلام ومنع نشوب النزاعات وتحقيق أهداف التنمية المستدامة الواردة في خطة عام ٢٠٣٠. وأشار إلى الموضوع الفرعي الخاص بالسبل والوسائل اللازمة لمواصلة نشر القانون الدولي من أجل تعزيز سيادة القانون، فقال إن جنوب أفريقيا، بغية تعزيز نشر القانون الدولي على الصعيد الإقليمي، شاركت في المنتدى الخامس للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، بشأن دور أفريقيا في تطوير القانون الدولي، الذي استضافته غانا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وانبثقت عن المنتدى عدد من المواضيع البارزة التي ناقشت مباشرة ما ورد في تقرير الأمين العام (A/72/268).

٨٨ - وأكد أن دستور جنوب أفريقيا يتضمن حكما ينص على أولوية الدستور وسيادة القانون. ويجب على المحاكم أن تضمن أن تتسق تفسيرات التشريعات مع القانون الدولي. وتشير بعض الأحكام الواردة في الدستور إشارة صريحة إلى القانون الدولي. وعند تفسير شرعة الحقوق، يجب على المحكمة أو الهيئة القضائية أو المنتدى تعزيز القيم التي يقوم على أساسها مجتمع منفتح وديمقراطي يستند إلى الكرامة الإنسانية والمساواة والحرية، بما يتفق مع القانون الدولي. وعلاوة على ذلك، يجب أن يكون مضمون القانون الدولي نفسه عادلا إذا أردنا له تعزيز سيادة القانون. ويجب على الدول والمنظمات الدولية أن تنظر في ما إذا كانت القواعد التي تجري صياغتها تفي ذلك المعيار.

٨٩ - **السيد بوكوري** (موريشيوس): قال إن سيادة القانون مبدأ أساسي من مبادئ دستور موريشيوس، وأنها قد أسهمت إسهاما كبيرا في نموها الاقتصادي، لأن الاستقرار السياسي، المقترن بنظام قانوني يتقيد تقيدا صارما بسيادة القانون، مكن البلد من جذب استثمارات أجنبية وأعمال تجارية دولية والاستفادة من الفرص الاقتصادية.

٩٠ - وأشار إلى أن الدستور ينص على أن تتوافق الإجراءات القانونية والمؤسسات والقواعد الموضوعية مع حقوق الإنسان، بما في ذلك المبادئ الأساسية للمساواة بمقتضى القانون، والمساءلة أمام القانون، والإنصاف في حماية الحقوق والدفاع عنها. ويكفل الدستور حماية الحق في الحياة، والحق في الحرية الشخصية، والحماية من الرق والعمل القسري والمعاملة اللاإنسانية، وحماية الممتلكات، وحماية خصوصية المنزل والممتلكات الأخرى، وحماية القانون، وحرية الضمير والتعبير والتجمع وتكوين الجمعيات، وحرية إنشاء المدارس، وحرية التنقل والحماية من التمييز. وقد أدمجت في التشريعات الوطنية جميع المعاهدات الدولية التي انضمت إليها موريشيوس.

٩١ - وأضاف قائلا إن المنازعات بين الدول ينبغي تسويتها بالوسائل السلمية، وينبغي عدم اللجوء إلى القوة إلا وفقا لميثاق الأمم المتحدة. ومن المؤسف أن تشير بعض الدول إلى مفهوم الاستثنائية، وترفض الامتثال لقرارات المحاكم الدولية. وبات من المهم أكثر من أي وقت مضى أن يستند القانون الدولي إلى المساواة بين الدول وليس إلى مبدأ أن ''القوة تصنع الحق''، وإلا فسيضرب بسيادة القانون عرض الحائط باستمرار.

٩٢ - *تولت الرئاسة نائبة الرئيس، السيدة مكدوغال (أستراليا).*

٩٣ - **السيد يانغ جايهو** (جمهورية كوريا): قال إن الجهود الرامية إلى مواجهة التحديات التي يفرضها تغير المناخ، والإرهاب العالمي، وانتهاكات حقوق الإنسان، وعدم المساواة، والفقر، ونزوح اللاجئين والمهاجرين، يجب أن يستند إلى نظام دولي قائم على القواعد. وفيما يتعلق بالموضوع الفرعي بشأن السبل والوسائل اللازمة لمواصلة نشر القانون الدولي لتعزيز سيادة القانون، قال إن وفد بلده يشدد على أهمية نشر القانون الدولي ووضع وسائل فعالة للقيام بذلك. ولن يساعد هذا على التصدي للتحديات المختلفة على الصعيدين العالمي

والإقليمي فحسب، بل سيساعد أيضا على تعزيز سيادة القانون والنهوض بها.

٩٤ - وأوضح أن العديد من الدول يعاني من ندرة الموارد اللازمة لنشر القانون الدولي، وأن الحاجة إلى تعزيز بناء القدرات باتت أكبر من أي وقت مضى. وقال، في هذا الصدد، إن وفد بلده يثني على أنشطة برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، ولا سيما تلك التي تعود بالفائدة على الأشخاص من البلدان النامية. وأعرب عن تقديره لاستمرار شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية في نشر المطبوعات والمعلومات القانونية على شبكة الإنترنت، إلى جانب نشر كتيب. وأثنى أيضا على العمل الذي يؤديه الفريق المعني بالتنسيق والمشورة في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون في تنفيذ مشاريع تهدف إلى تقديم المزيد من الدعم الموجه إلى الدول الأعضاء وإلى تعزيز أثر جهود سيادة القانون على حياة الناس.

٩٥ - وقال إن جمهورية كوريا بها عدد من المؤسسات والمنظمات البحثية التي تركز على مسائل القانون الدولي، وتعقد في كثير من الأحيان حلقات عمل وندوات بشأن مواضيع محددة في القانون الدولي وتنشر بانتظام مجلات أكاديمية. وقد أطلق مركز القانون الدولي، الذي أنشئ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، تحت رعاية الأكاديمية الدبلوماسية الوطنية الكورية في عام ٢٠١٦ بهدف تدريب وتثقيف العاملين في مجال القانون الدولي بشأن المسائل القانونية الدولية الراهنة، مثل السلام والأمن، وقانون الاستثمار الدولي، وقانون المعاهدات، والقانون الدولي في شرق آسيا. وفي عام ٢٠١٧، عقدت تسع دورات مدة كل منها أسبوعان بحضور ٤٦ مشاركا، من بينهم دبلوماسيون، وممارسون قانونيون، وعلماء، وباحثون من ٢٤ بلدا في آسيا والمحيط الهادئ.

٩٦ - وقد التزمت جمهورية كوريا بتعزيز سيادة القانون على الصعيد الدولي من خلال مختلف البرامج والأنشطة، ومنها تثقيف المسؤولين الحكوميين وغيرهم من المهنيين من البلدان النامية وتدريبهم في مجال تنفيذ الصكوك الدولية المتعلقة بالمحيطات، مثل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

٩٧ - وأردف قائلا إن جمهورية كوريا تسهم منذ عام ٢٠١١ في مختلف الأنشطة الرامية إلى نشر القانون التجاري الدولي من خلال مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ من أجل توفير بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول في المنطقة، ودعم القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني في المبادرات الرامية إلى تعزيز التجارة الدولية والتنمية. وتابع قائلا إن حكومة بلده ستواصل دعم نشاط المركز الإقليمي حتى عام ٢٠٢١ وستعين خبيرا قانونيا لتقديم التعاون والمساعدة في المجال التقني.

٩٨ - وأضاف أن جمهورية كوريا اضطلعت أيضا بدور نشط في نشر القانون الجنائي الدولي. فقد استضافت، بالتعاون الوثيق مع المحكمة الجنائية الدولية واللجنة الأوروبية، الحلقة الدراسية الإقليمية الرفيعة المستوى الثامنة للمحكمة في نيسان/أبريل حول موضوع ''المحكمة الجنائية الدولية وآسيا: السعي المشترك لتحقيق العدالة والمساءلة والوقاية'' لمناقشة سبل تعزيز التعاون في مجال مسائل العدالة الجنائية الدولية وتشجيع التصديق على نظام روما الأساسي في المنطقة.

٩٩ - وقال إن وفد بلده يثني على جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تسليط الضوء على فائدة قاعدة بياناتها الإلكترونية وموارها من أجل تسهيل إمكانية الحصول على المعلومات ونشر المطبوعات والمواد القانونية، ويشجع المنظمة والدول الأعضاء على بذل مزيد من الجهود للاستفادة من الإمكانات النابعة من التقدم الذي سيُحرز في المجال التكنولوجي في السنوات القادمة.

١٠٠ - وأكد أن التعليم هو أحد الأركان الأساسية للجهود الرامية إلى تعزيز سيادة القانون ونشر القانون الدولي. وينبغي للدول أن تدرج المبادئ والمفاهيم الأساسية للقانون الدولي في برامج التعليم الأساسي من أجل زيادة وعي الأجيال المقبلة بالدور الحيوي لسيادة القانون والارتباط الوثيق بين القيم العالمية للمجتمع الدولي، بما في ذلك الركائز الثلاث للأمم المتحدة.

١٠١ - وأعادت جمهورية كوريا تأكيد التزامها بتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي والنهوض بها، وهو أمر أساسي لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وحماية حقوق الإنسان، وصون السلام، ومنع نشوب النزاعات، والتعايش السلمي والتعاون بين الدول.

١٠٢ - **السيدة روغوابيزا** (رواندا): قالت إن حكومة بلدها تثني على الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتعزيز سيادة القانون. ويقوم دستور رواندا على مبادئ المساواة في الحقوق والمساواة في المعاملة لجميع الأشخاص دون أي تمييز. ويكفل الدستور الحقوق والحريات الأساسية للجميع.

١٠٣ - وأضافت قائلة إن جودة القوانين مشروطة بتنفيذها، وإن جودة التنفيذ مشروطة بالإنصاف الذي تستند إليه. وكررت رواندا، شأنها شأن وفود أخرى كثيرة، دعوتها إلى وضع آلية تكفل التطبيق العادل والمنصف للقوانين والمبادئ التي اتفقت عليها الدول الأعضاء، ولا سيما تلك المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة. وتشكل المساواة جوهر سيادة القانون، الذي يمثل القاسم المشترك بين السلام والأمن والتنمية وحقوق الإنسان. وتكتسي مبادئ سيادة القانون أهمية بالغة لتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية ولتنفيذ الحقوق السياسية والاقتصادية والثقافية والدينية التي تلتزم بها رواندا.

١٠٤ - وقالت إن العوامل التي تحتم كفالة المساواة الفعلية بين الدول على الصعيد الدولي تستلزم ضمان أن يتسم تطوير القانون الدولي بالشمول وتطبيق تلك القوانين والمبادئ بالإنصاف والعدل. ويجب تعزيز منظومة العدالة الدولية، استنادا إلى المؤسسات القضائية الدولية، من أجل تشجيع التقيد بمبادئ الميثاق والقانون الدولي، ويجب تجنب التحيز والتلاعب السياسي من جانب بعض الدول الأعضاء. وأكدت أن الحكم الرشيد على الصعيد الدولي ضروري لتعزيز سيادة القانون.

١٠٥ - واختتمت كلامها قائلة إن سيادة القانون يمكن تحسينها على الصعيد الوطني عن طريق تعزيز المسؤولية الوطنية عن مبادرات الإصلاح وإسناد دور رئيسي لعمليات التقييم على الصعيد القطري. وقد كان الماضي المأسوي الذي عاشته رواندا وخبرتها في اجتثاث عقود من التمييز وتفشي انتهاكات حقوق الإنسان هو السياق الذي تطبق فيه سيادة القانون من أجل بناء أمة موحدة متصالحة. وقد كانت الحلول المحلية، مثل المحاكم التقليدية التي تعمل بنظام ''الغاكاكا''، أكثر فعالية في رواندا من أي نظام آخر في محاكمة جميع من شاركوا في ارتكاب الإبادة الجماعية ضد التوتسي في التسعينات.

١٠٦ - **السيدة ساماراسينغ** (سري لانكا): قالت إن تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي مسؤولية مشتركة للدول الأعضاء. وسري لانكا، بصفتها أمة عانت مؤخرا من هجمات إرهابية ومن ثقافة الإفلات من العقاب، تعي تماما الحاجة إلى جعل سيادة القانون تعمل بالترادف مع استقلال السلطة القضائية والفصل بين السلطات.

١٠٧ - وأكدت أن الاعتراف بحقوق الضحايا، في مراحل الانتقال من النزاع، يعزز الثقة المدنية ويدعم سيادة القانون. ويقع على الدول واجب ضمان عدم تكرار الانتهاكات وإصلاح المؤسسات التي ثبت أنها عاجزة عن منع التجاوزات. وعلاوة على ذلك، فإن تمكين المرأة يكتسي أهمية خاصة في المجتمعات التي يسود فيها إحساس الإنسان بالإحباط وتكون فيها سيادة القانون مهددة.

١٠٨ - وأضافت أن التفاوتات الهيكلية تعيق إمكانية لجوء النساء والفتيات إلى القضاء، ومن هنا الحاجة إلى ضمان إقامة نظام قانوني ونظام دولي يراعيان المنظور الجنساني وإلى وضع سياسات مراعية للمنظور الجنساني. وصدقت سري لانكا على صكوك حقوق الإنسان الدولية الرئيسية ووثائق السياسات المتعلقة بالتمييز والعنف ضد المرأة. وفي أيلول/سبتمبر، وقعت على الاتفاق الطوعي للأمين العام بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين في عمليات حفظ السلام.

١٠٩ - وواصلت كلامها قائلة إن سيادة القانون، على الصعيد الدولي، يجب أن تستند إلى نظام يستمد جذوره من مبادئ المساواة في السيادة وعدم التدخل وعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها وتسوية المنازعات بالطرق السلمية. ويكتسي مبدأ المساواة في السيادة أهمية خاصة، لأنه يكفل تمتع جميع الدول بفرصة متكافئة للمشاركة في عملية وضع القانون الدولي. وهو يحمي أيضا الدول النامية من قسوة عالم يفتقر إلى المساواة. وثمة عوامل اجتماعية ودينية وفلسفية وثقافية محددة أدت دورا هاما في تطور سيادة القانون في مناطق مختلفة. ولذا لا يمكن إنفاذ سيادة القانون من الخارج، كما لا يمكن جعلها مطابقة لأمر خارجي يتجاهل الحقائق المحلية.

١١٠ - وأردفت بقولها إن تدوين القانون الدولي وتطويره يشكلان جانبا رئيسيا من جوانب سيادة القانون على الصعيد الدولي. وتسهم لجنة القانون الدولي إسهاما قيّما في هذا الصدد، وكذلك الأمر بالنسبة لمحكمة العدل الدولية، من خلال أحكامها القضائية. وقالت إن وفد بلدها يثني على العمل الهام الذي يضطلع به مكتب الشؤون القانونية في تعزيز عمليات وضع المعاهدات المتعددة الأطراف، ولكنه يشير أيضا إلى أن الدول النامية تواجه تحديات فيما يتعلق بمشاركتها، بما في ذلك عدم كفاية الموارد المالية والإدارية والافتقار إلى الخبرة القانونية. وللأمم المتحدة دور بالغ الأهمية يتعين عليها القيام به في مساعدة الدول على بناء القدرات.

١١١ - **السيدة بوبي** (غانا): قالت إن سيادة القانون هي عماد دستور غانا لعام ١٩٩٢، إذ تكفل التزام مؤسسات الحكومة

بالمبادئ الواردة فيه. وقد ترسّخ مبدأ الفصل بين السلطات واستقلال المؤسسات الحكومية تدريجيا في الثقافة الوطنية على مر السنين.

١١٢ - وأعربت عن ترحيب وفد بلدها بتركيز تقرير الأمين العام (A/72/268) على قضايا متعلقة ببناء مؤسسات مقتدرة وخاضعة للمساءلة في مجالي العدالة والأمن، وإحلال الأمن والحد من العنف المسلح الموجهين لصالح المجتمعات المحلية، وإتاحة إمكانية احتكام الفئات المهمشة إلى القضاء، وتحقيق الأمن والعدالة للنساء والفتيات، وتعزيز ثقافة المشروعية في دعم سيادة القانون. كما أعربت عن تقديرها لوحدة سيادة القانون على الإحاطات الإعلامية التي تعقدها على مدار السنة، ولبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه، والذي تكتسي أنشطته المتعلقة ببناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية أهمية حاسمة في تحقيق الفوائد الكاملة لسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

١١٣ - واستطردت قائلة إن إمكانية الحصول على التمثيل القانوني والمعونة القانونية منصوص عليها في الدستور ويعززها عدد من القوانين التشريعية. وقد استُحدثت آلية قوية للمعونة القانونية لضمان تمتع جميع مواطني غانا، ولا سيما أشدهم فقرا وأكثرهم ضعفا، بإمكانية اللجوء إلى النظام القانوني على نحو عادل. والشخص الذي يحتاج إلى هذه المساعدة يتلقاها، على نفقة الحكومة، بتمثيله عن طريق محام، بما في ذلك خلال الخطوات التمهيدية أو العرضية لأي إجراءات أو في التوصل إلى حل توفيقي لتجنب تلك الإجراءات. ومن الأمثلة على هذه المساعدة برنامج يمنح السجناء المحبوسين احتياطيا إمكانية الحصول على تمثيل قانوني.

١١٤ - وفيما يتعلق بقضية *النزاع المتعلق بترسيم الحدود البحرية بين غانا وكوت ديفوار في المحيط الأطلسي (غانا/كوت ديفوار)*، المشار إليها في الفقرة ٤٨ من تقرير الأمين العام، فقالت إن من دواعي الارتياح أن البلدين قد قبلا الحكم بحسن نية وأصدرا إعلانا مشتركا في هذا الصدد. وتدعو غانا جميع الدول إلى أن تحذو حذوها وأن تلجأ إلى سيادة القانون من أجل تسوية هذه المنازعات بالطرق السلمية.

١١٥ - **السيد حتي** (لبنان): قال إنه على الرغم من عدم وجود تعريف متفق عليه لمفهوم سيادة القانون، فإن هذا المفهوم يستند إلى قِيَم مجردة كالمساواة أمام القانون والمساءلة وضمانات تكفل الحقوق الأساسية. ولا يتطلب تعزيز سيادة القانون صياغة معايير جديدة، وإنما النهوض باحترام المعاهدات الدولية القائمة وتنفيذها، وفي مقدمتها ميثاق الأمم المتحدة. وذكر أن وفد بلده يشير في هذا الصدد إلى دور الدول الصغيرة في النهوض بسيادة القانون، مثل دور لبنان في صياغة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

١١٦ - وأكد على ضرورة نشر قواعد القانون الدولي ومبادئه من أجل ضمان احترام الدول والأفراد لتلك القواعد والمبادئ. وفي لبنان، أُنشئت لجنة في عام ٢٠١٠ بغية وضع خطة لإدماج القانون الدولي الإنساني في التشريعات المحلية وضمان نشرها.

١١٧ - وتابع كلامه قائلا إن برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه يسهم في توطيد ركائز الأمم المتحدة الثلاث من خلال برامجه الإقليمية ومكتبته السمعية البصرية للقانون الدولي. ونقل دعوة لبنان مجددا إلى تمويل أنشطة البرنامج في إطار الميزانية العادية. وذكر أن لجنة القانون الدولي تسهم أيضا إسهاما كبيرا في تعزيز سيادة القانون.

١١٨ - وأردف قائلا إن احترام قرارات المحاكم الدولية ينمّي العلاقات الودية بين الدول ويدعم تسوية المنازعات بالطرق السلمية. وأشار في هذا الصدد، إلى أن امتثال الدول لقرارات محكمة العدل الدولية وآرائها الاستشارية يكتسي أهمية بالغة، مذكّرا بأن جميع أعضاء الأمم المتحدة، عملا بالمادة ٩٣ من الميثاق، هم بفعل الواقع أطراف في النظام الأساسي للمحكمة.

١١٩ - **السيد مندوسا - غارسيا** (كوستاريكا): قال إن تعزيز سيادة القانون واحترامها على الصعيدين الدولي والوطني على السواء أمران بالغا الأهمية لإحراز تقدم في تحقيق السلام والاستقرار والديمقراطية واحترام حقوق الإنسان والتنمية المستدامة. وقد أبرزت تجربة بلده وأدلة مستمدة من التجارب الدولية أن البلدان التي يسود فيها القانون تستطيع تأمين أحوال معيشية أفضل لمواطنيها. ولا يمكن تحقيق التنمية المستدامة إلا إذا كانت هناك مؤسسات سليمة ومشروعة يمكن من خلالها إنجاز أهداف التنمية المستدامة المحددة في خطة عام ٢٠٣٠.

١٢٠ - وأضاف أن كفالة إمكانية لجوء الجميع إلى القضاء، ولا سيما الفئات السكانية الضعيفة، واجبة على جميع الدول. غير أن أنماط الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي تعرقل إتاحة إمكانية حقيقية للجوء إلى القضاء وتشكل حافزا يغذي نزعة التطرف. وقال إن وفد بلده يتفق مع الأمين العام على أن التنمية هي أفضل حليف في منع نشوب النزاعات المحلية.

١٢١ - واسترسل قائلا إن احترام سيادة القانون، على الصعيد الدولي، يعني الامتثال التام للإطار القانوني الدولي. وفي هذا الصدد، أودعت كوستاريكا أربعة صكوك دولية خلال العام الماضي. وتلتزم كوستاريكا بتسوية المنازعات بالطرق السلمية باستخدام الآليات القانونية التي يتيحها القانون الدولي. وتؤدي محكمة العدل الدولية دورا بالغ الأهمية في تسوية المنازعات بين الدول بالطرق السلمية وفي تطوير القانون الدولي وتعزيز سيادة القانون. ويجب على جميع الدول أن تتقيد بقراراتها بحسن نية. وإضافة إلى ذلك، تلاحظ حكومة بلده مع الارتياح أن المحكمة الجنائية الدولية تقدم تدريجيا إلى العدالة المسؤولين عن أسوأ الانتهاكات للقانون الدولي والجرائم ضد الإنسانية. وقال إن وفد بلده يحث جميع الدول التي لم تصدّق بعد على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والتعديلات التي أُدخلت عليه على القيام بذلك، مراعاةً لمسؤوليتها تجاه ضحايا الفظائع الجماعية.

١٢٢ - **السيد توبونيوا** (تونغا): قال إن وفد بلده يثني على مكتب الشؤون القانونية وشعبه المتخصصة على عملهم لكفالة نشر القانون الدولي من خلال برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه وقاعدة البيانات الإلكترونية للمعاهدات ومكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي وغير ذلك من الموارد المتاحة على الإنترنت، التي ساعدت تونغا مساعدة كبيرة في بناء قدراتها.

١٢٣ - وأردف قائلا إن التنفيذ الفعال لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ يشكل أولوية بالنسبة لتونغا التي تشاطر الرأي القائل بأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي تؤدي دورا حاسما في تعزيز بيئة تشجع تحقيق أهداف التنمية المستدامة وإقامة شراكات حقيقية ودائمة. ويجب على الأمم المتحدة أن تبذل المزيد من الجهود لدعم العناصر المتعلقة بسيادة القانون ضمن خطة التنمية المستدامة وأن تشجع الشراكات الخارجية من أجل كفالة تنفيذ هذه الخطة تنفيذا ناجحا. وتؤيد تونغا الاقتراح الذي قدمه نائب الأمين العام في اليوم السابق والذي يدعو إلى إدراج تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ في جدول أعمال اللجنة السادسة في الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة.

١٢٤ - وتابع بقوله إنه نظرا لبطء التقدم المحرز في معالجة قضايا عالمية محددة في إطار تطوير القانون الدولي وتعزيزه، فإنه ينبغي تقديم المعلومات والتوجيهات إلى الدول الأعضاء بشأن الثغرات الموجودة في القانون الدولي وبشأن الإجراءات التي يمكن أن تساعد على حشد الدعم السياسي والمالي من المجتمع الدولي لسد تلك الثغرات.

١٢٥ - وأشار إلى أن تونغا تؤكد مجددا أهمية مواصلة نشر القانون الدولي على الصعيد الوطني من أجل النهوض بتعزيز سيادة القانون وإقامة شراكات حقيقية ودائمة في إطار الأمم المتحدة ومع الشركاء داخل الدول وفيما بينها لضمان امتلاك الدول الجزرية الصغيرة النامية مثل تونغا القدرات والمؤسسات الملائمة من أجل المشاركة والتعاون في تعزيز سيادة القانون على جميع المستويات. وأعرب عن شكر تونغا للشركاء في منطقة جزر المحيط الهادئ والمناطق الأخرى الذين يواصلون التعاون مع تونغا في هذا المجال.

١٢٦ - **السيد سيمونوف** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن لسيادة القانون على الصعيد الدولي مكانة أساسية لدرجة أن ميثاق الأمم المتحدة حدد محكمة العدل الدولية باعتبارها أحد الفروع الرئيسية للأمم المتحدة. وتقتضي سيادة القانون أن يتمتع جميع الناس، في جميع أرجاء العالم، سواء كانوا عديمي الجنسية أم لا، بالمزايا الممنوحة بموجب الميثاق.

١٢٧ - وأضاف أن سيادة القانون على الصعيد المحلي تنطوي على إمكانية إخضاع قرارات الحكومة للمراجعة القضائية. ويعني ذلك أنه عندما تُصدر المحكمة حكما ما ضد الحكومة، حتى فيما يتعلق بالإجراءات الحكومية الخلافية، فإن الحكومة تحترم ذلك الحكم وتلتزم به، ويعني ذلك أيضا احترام الإطار الدستوري المحلي الساري متى يتم الطعن في قرار حكومي.

١٢٨ - وتابع كلامه قائلا إن سيادة القانون على الصعيد المحلي تتطلب وجود سلطات قضائية نزيهة ومنصفة وعادلة. وهي تعمل على أفضل وجه عندما تكون تلك السلطات القضائية مستقلة ومحايدة. ويجب ألا يتأثر القضاة بالضغوط السياسية ويجب ألا يكونوا عرضة لتلقّي الرشاوى أو للتأثيرات الفاسدة الأخرى. ولكي يقبل السكان القرارات، يجب أن يكون القضاة نموذجا للنزاهة وحريصين كل الحرص على احترام سيادة القانون.

١٢٩ - وفيما يتعلق بالموضوع الفرعي المتعلق بالسبل والوسائل اللازمة لمواصلة نشر القانون الدولي لتعزيز سيادة القانون، أعرب عن تقدير وفد بلده للعمل القيِّم الذي ينجزه الفريق المعني بالتنسيق والمشورة في مجال سيادة القانون ووحدة سيادة القانون، وإشادته بالرابطات القانونية الأهلية على ما تبذله من جهود رامية إلى نشر

القانون الدولي، مثل رابطة المحامين الأمريكية والجمعية الأمريكية للقانون الدولي والمدارس العديدة في الولايات المتحدة التي توفر برامج أساسية للقانون الدولي.

١٣٠ - واستطرد قائلا إن وفد بلده يُثني على مكتب الشؤون القانونية لما يقوم به من عمل في نشر القانون الدولي بهدف تعزيز سيادة القانون. ويضطلع وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والأمين العام المساعد للشؤون القانونية بأنشطة توعوية هامة من خلال الإبلاغ عن آخر التطورات في مجال القانون الدولي في إطار الاجتماعات المعقودة في نيويورك وفي بلدان أخرى. وقال إن حكومة بلده تقدر العمل الهام الذي تضطلع به شعبة التدوين في نشر القانون الدولي لجمهور واسع، ولا سيما الجهود الناجحة التي يبذلها الأشخاص العاملون في برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه. وأثنى على الجهود التي يبذلها كل من قسم المعاهدات في تقديم المعلومات في الوقت المناسب عن الإجراءات والإخطارات المتصلة بالمعاهدات على موقعه الشبكي؛ ومكتب المستشار القانوني في التفاوض على صكوك جديدة تهدف إلى النهوض بالعدالة الجنائية الدولية وتنفيذ تلك الصكوك؛ وشعبة الشؤون القانونية العامة في تيسير الملاحقات القضائية المحلية؛ وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار في تعزيز فهم القانون في هذا المجال على الصعيد الدولي. ويكفي القول إن مكتب الشؤون القانونية يؤدي دورا حيويا في نشر سيادة القانون وتعزيزها على الصعيد الدولي.

رُفعت الجلسة في الساعة ١٣:٠٠.